فتاوى عـامـة

برمجة تطبيقات التسوق الإلكتروني التي تحتوى بوابات الدفع/الإثنين)62-21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

حكم برمجة تطبيقات التسوق الالكتروني التي تحتوي على بوابات دفع علما بان هذا النوع من التطبيقات هو اكثر انواع انتشارا لديك يصعب تجنبه استعمال البطاقة في الكيد كارد والدبل كارد - 00:00:00

بالنسبة للبائع لا لا تثريب عليه. انا ابيع السلعة. انتظر ثمنها من المشتري المجتمع هذه هذا ليس فيه شيء شو بدلك قرض ولا ربا. دفعها بالكيدك قرض احتمال يكون هيسمع في فترة السماح. يبقى المسألة لا توجد مشكلة وقد يتأخر - 00:00:21

هذا هو الغالب توجد مشكلة لكن هذه مسئولية المشتري البائع بائع سلعة ينتظر ان يقبض ثمنها من المشتري والمشتري هو المسئول عن طريق تأمين والثمن الذي يدفعه الباء انا من جهتي كمبرمج - 00:00:44

ببرمج برمجة ينتفع بنا هذا وينتفع من هذاك. لكن البرمجة لم تتعين سبيلا مباشرا او مقصودا للاعانة على الاثم والعدوان والاعانة المحرمة على الاثم والعدوان ضابطها كما جاء في قرار مجمع فقهاء الشريعة بامريكا هي - 00:01:05

عام المباشرة او المقصودة لا يظهر لي في هذه البرمجة الالكترونية. اعانة مباشرة او مقصودة فلا يظهر لي حرج في هذا والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:31